

في الأراضي العربية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، وأن تقدم الى الأمين العام تقريرا خاصا عن هذا الموضوع في أقرب وقت وكلما دعت الضرورة بعد ذلك ؛

١١ - ترجوا من الأمين العام القيام بما يلي :

(أ) تقديم جميع التسهيلات اللازمة للجنة الخاصة ، بما في ذلك التسهيلات اللازمة لزياراتها للأراضي المحتلة بغرض التحقيق في السياسات والممارسات الاسرائيلية المطبقه فيها في هذا القرار ؛

(ب) مواصلة اتاحة ما يلزم من موظفين ماهلين لمساعدة اللجنة الخاصة في عملها ؛

(ج) كالة توزيع تقارير اللجنة الخاصة ، والمعلومات المتعلقة بأنشطتها والنتائج التي تخلص اليها من أوسع نطاق سكن وبك السبل المتاحة ، وذلك عن طريق ادارة مسؤولين الاعلام بالأمانة العامة ، والقيام ، عند الاقتضاء ، بإعادة طبع تقارير اللجنة الخاصة التي لم تعد متوفرة ؛

(د) تقديم تقرير الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والثلاثين عن المهام الموكولة اليه في هذه الفقرة ؛

١٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والثلاثين البنود المنون " تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تحس حقوق الانسان لسكان الأراضي المحتلة " .

الجلسة العامة ١٠١

١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٧

٢٢/٧٣٧ - الرئيس الاستراتيجي الساطع لكارل سايكس
على ان صيغته الرسمية يجب توحيدها في الوثائق

ان الجمعية العامة ،

- از تشيخ الى قراراتها ٢٠٠٦ (د - ١٩) المطوخ في ١٨ شباط / فبراير ١٩٦٥ و ٥٢٠٠٧
- ألف (د - ٢٠) المطوخ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٥ و ٢٢٤١ (د - ١ - ٥) المطوخ في ٢٣ ايار / مايو ١٩٦٧ و ٢٣٠٨ (د - ٢٢) المطوخ في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٧
- و ٢٤٥١ (د - ٢٣) المطوخ في ١٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٨ و ٢٦٦٧ (د - ١ - ٥) المطوخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧١ و ٢٩٦٥ (د - ٢٧) المطوخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٢ و ٠٩١
- (د - ٢٨) المطوخ في ٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٣ و ٢٢٢٩ (د - ٢٩) المطوخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ و ٣٤٥٧ (د - ٣٠) المطوخ في ١٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ و ١٠٥ / ٣١ المطوخ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٦ ،

وقد درست تقرير اللجنة الخاصة المعنية بمعطيات صيانة السلم (٢٦) ، والتقارير التي قد صفا إلى اللجنة الخاصة فريقها العامل (٢٧) ،

وإن تلاحظ التقدم المحدود المحرز في العام الماضي في سبيل اتمام وضع مبادئ توجيهية متفق عليها للقيام بمعطيات صيانة السلم وفقا لميثاق الامم المتحدة ،

وحيث أنه لا يمكن بغير ابداء الارادة السياسية والعزيمة من الميل إلى التوفيق أن يتم وضع مثل هذه المبادئ التوجيهية التي تنظم عطيات الامم المتحدة لصيانة السلم في المستقبل ؛

١ - تعييط طما بتقرير اللجنة الخاصة المعنية بمعطيات صيانة السلم ؛

٢ - ترجو من الدول الأعضاء أن تقدم إلى الأمين العام ، في موعد أقصاه ٣٠

نيسان / ابريل ١٩٧٨ ، ملاحظات واقتراحات بشأن عطيات صيانة السلم من جميع نواحيها ؛

٣ - ترجو من الأمين العام تجميع الملاحظات والاقتراحات الصالحة الذكر ، وتقديمها

إلى اللجنة الخاصة وفريقها العامل للنظر فيها ؛

٤ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تهتم الطرق الكفيلة بتعجيل أعمالها ، وأن تجدد

جهدوها وتتكثف المفاوضات لكي تفرغ في وقت مبكر من وضع مبادئ توجيهية مطلق عليها للاضطلاع بمعطيات صيانة السلم وفقا لميثاق الامم المتحدة وقرار الجمعية العامة ٢٠٠٦ (د - ١٩) ، وذلك

قبل دورة الجمعية العامة الثالثة والثلاثين ؛

٥ - ترجو أيضا من اللجنة الخاصة أن تعمد ، وأخعة في اعتبارها قرارى الجمعية

العامة ٣٤٥٧ (د - ٣٠) و ١٠٥ / ٣١ إلى اعطاء الأولوية لتمام وضع مبادئ توجيهية مطلق عليها ، وإلى توجيه اهتمامها للمسائل المحددة المتصلة بالتنفيذ العطي لمعطيات صيانة السلم ؛

٦ - ترجو كذلك من اللجنة الخاصة تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها

الرابعة والثلاثين ؛

٧ - تقر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والثلاثين الجند المعنون

٠ الدراسة الاستعراضية الشاملة لكامل مسألة عطيات صيانة السلم من جميع نواحي هذه المعطيات .

الجلسة العامة ١٠٣

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧

(٢٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والثلاثون ، العرفقات ،

الجند ٥٦ من جدول الأعمال ، الوثيقة

A/32/394

(٢٧) العرجع نفسه ، العرفقان الأول والثاني .